

سنن البيهقي الكبرى

3010 - أخبرنا أبو عبد الله الحافظ وأبو بكر بن الحسن القاضي قالا ثنا أبو العباس محمد بن يعقوب ثنا محمد بن إسحاق الصغاني أنبأ إسماعيل بن بسام أبو إبراهيم الترجماني ثنا سعيد بن عبد الرحمن عن عبيد الله عن نافع عن بن عمر Bهما أن رسول الله A قال Y من نسي صلاة فلم يذكرها إلا وهو مع الإمام فليصل مع الإمام فإذا فرغ من صلاته فليعد الصلاة التي نسي ثم ليعد الصلاة التي صلى مع الإمام تفرد أبو إبراهيم الترجماني برواية هذا الحديث مرفوعاً والصحيح أنه من قول بن عمر موقوفاً وهكذا رواه غير أبي إبراهيم عن سعيد